

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع الدراسة

يقصد بالمال العام هو كل مال مملوك للدولة أو أحد أشخاص القانون العام والمخصص للمنفعة العامة، وأن الغرض من تخصيصه هو حماية المصلحة العامة ويتم تحقيق الهدف المتقدم عن طريق حماية ذلك المال من أي اعتداء يمكن أن يعطل الغرض منه أو أي تصرف ينتهك صفته العامة، خاصةً وأن الأموال العامة معرضة للاعتداء من قبل الأفراد أو العاملين في الدولة، لذلك كرسّت التشريعات الجنائية لهذه الأموال حماية خاصة من أجل عدم عرقلة الغاية المرجوة منها عن طريق فرض وسائل عدة من شأنها حماية تلك الأموال، ومن أهم تلك الوسائل رد الأموال العامة الذي تبنته أغلب التشريعات الجنائية.

لذا كان لا بد من هذه الدراسة البحث في النصوص التشريعية ذات الصلة بموضوع البحث، وتلك النصوص نجدها في قانون العقوبات التي جرمت الاعتداء على هذا المال، كما تكفل قانون اصول المحاكمات الجزائية بتنفيذ تلك النصوص، فضلاً عن القوانين الخاصة التي تكفلت بحماية المال العام، على أن هذا التنظيم القانوني قد لا يوفر حماية كاملة للمال العام وعليه فقد أوجد المشرع "الرد" كأثر مترتب على ارتكاب الجريمة، وقد عنى به إعادة الحال إلى الوضع السابق على ارتكاب الجريمة، من خلال إخراج المال العام الذي وقعت عليه الجريمة وإعادته إلى حيازة الدولة وعدم استفادة المحكوم عليه أو المتهم بأي شكل من الأشكال، ومما يلاحظ أن مفهوم رد المال العام في العراق لم ينظم في قانون واحد، وإنما تناثر في كثير من القوانين، وقد حاولنا عبر هذه الدراسة تتبع مفهوم رد المال العام الواقع عليه الجريمة في هذه القوانين، لمعرفة مدى كفايتها في المحافظة على المال العام.

ثانياً: أهمية الدراسة

تتمثل أهمية هذا الموضوع في كونه يتعلق بالمحافظة على المال العام الواقع عليه الجريمة، بواسطة رده وعدم تمكين الجاني أو غيره من الإثراء على حساب المال العام، إذ أن وقوع الجريمة على المال العام قد يضيع الهدف المرجو منه والمرتبط بتحقيق النفع العام، وعلى هذا

يكتسب الموضوع خصوصيته عبر تتبع واستعراض الموقف القانوني للتشريعات الجنائية محل البحث من رد المال العام الواقع عليه الجريمة، تمهيداً لمعالجتها للخروج بفكرة واضحة فيما يخص هذا الموضوع. وأخيراً يكتسب هذا البحث أهميته من أنه يناقش موضوعاً مهماً وحيوياً مرتبط بالواقع، بسبب تفاقم جرائم الاعتداء على المال العام، وما يشكله هذا الأمر من تحدٍ واضح لوسائل المحافظة على هذا المال، وبذلك يترتب على هذا البحث نتائج مهمة وجديرة بالمناقشة.

ثالثاً: مشكلة الدراسة

يثير موضوع البحث كثيراً من الاشكاليات القانونية من الناحية الموضوعية والاجرائية، ولعل من أهم تلك الاشكاليات عدم تنظيم المشرع العراقي أحكام رد المال العام في قانون واحد وتناثر النصوص المنظمة له في قوانين عدة وغموضها، قد زاد في تعقيد مشاكل رد المال العام، ولعل من أهم التساؤلات التي تثار بشأنه:

- ١- ما المقصود بالرد؟ وهل نظم المشرع العراقي أحكامه؟
- ٢- ما الطبيعة القانونية لرد المال العام؟
- ٣- ما هو دور الجهات المختصة بالتحقيق والمحاكمة في رد المال العام؟
- ٤- هل حدد المشرع العراقي اجراءات تحصيل رد المال العام بشكل خاص أم أنه أكتفى بالقواعد العامة المقررة القوانين الاجرائية؟ وهل تلك القواعد قادرة على معالجة الموضوع وتطبيق النصوص عليه أم لا؟
- ٥- هل التنظيم القانوني للرد كفيل بحماية المال العام بمفرده أم لا بد من الاستعانة بوسائل أخرى حتى يقوم بهذه الوظيفة؟
- ٦- هل عالج المشرع العراقي مشكلة تغير قيمة النقد واعسار المحكوم عليه عند المطالبة برد المال العام؟
- ٧- ماهي الأليات المتبعة في تحصيل رد المال العام؟

رابعاً: نطاق الدراسة

لما كان موضوع البحث ينصب على إيضاح التنظيم القانوني لرد المال العام في التشريعات العراقية، وإبراز الدور الذي يؤديه في حماية المال العام، لذلك فإن نطاق هذا البحث سيتحدد في مجموعة من التشريعات العراقية المتمثلة بقانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل وقانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ رقم ١٩٧١ النافذ وقانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المعدل وقانون العفو العام رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ المعدل وقانون الادعاء العام رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٧ المعدل وقانون التعديل الاول لقانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٩ النافذ وبعض قرارات مجلس قيادة الثورة (المنحل) مع الاشارة الى بعض التشريعات التي تستوجب ذكرها في متن هذه الدراسة.

خامساً: منهجية الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بتنظيم موضوع البحث، واستعراض الآراء الفقهية المتعلقة به والاجتهادات القضائية، وقد تمت الاستعانة بالمنهج المقارن، أي من خلال مقارنة التشريع العراقي مع التشريع المصري والكويتي، والغرض من المقارنة هو التعرف على موقف القانون المقارن وصولاً الى أفضل الحلول التشريعية فيما لو وجدنا قصوراً في النص العراقي، مع الإشارة الى بعض التشريعات التي رأيناها جديرة بالذكر.

سادساً: هيكلية الدراسة

نقسم هذه الرسالة على ثلاثة فصول تسبقها مقدمة، جاء الفصل الأول لدراسة (ماهية الرد) إذ تناولناه في مبحثين، كرسنا المبحث الاول لمفهوم الرد، وخصصنا المبحث الثاني لأساس الحكم بالرد وطبيعته القانونية، وفي الفصل الثاني بحثنا (الأحكام الموضوعية لرد المال العام) ، إذ تناولنا في المبحث الأول المتطلبات المتصلة بنوع الجريمة ومحل الرد، وبحثنا في الثاني الأشخاص المكلفون برد المال العام، وجاء الفصل الثالث لدراسة (الأحكام الاجرائية لرد المال العام) وعلى مبحثين، إذ بحثنا في الأول اجراءات الجهات المكلفة في رد المال العام، وكرسنا المبحث الثاني لتنفيذ الحكم برد المال العام، وسوف نختم هذه الدراسة بخاتمة نوضح فيها أهم النتائج والتوصيات.